

## اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وانعكاساتها على البلدان النامية

محمد طوبا أونغون\*

اكتسبت حقوق الملكية الفكرية، بما تشمله من برمجيات الحاسوب وتصاميم الدوائر المتكاملة وحقوق مطوري السلالات النباتية والحيوانية، أهمية متزايدة منذ الثمانينات. وتكفل اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، وهي واحدة من أهم نتائج جولة الأوروغواي، تعزيز مستويات حماية حقوق أصحاب الملكية الفكرية. ويرى أنصار الاتفاقية أن زيادة فاعلية الحماية من شأنه حفز عمليتي البحث والتطوير على النطاق العالمي والنهوض بالاستثمارات الأجنبية المباشرة والتجارة. أما منتقديها، فهم يرون أنها موعلة في التحيز لصالح أصحاب الملكية الفكرية وحقوقهم الاحتكارية، وأن من شأنها الحيلولة فعليا دون الحصول على المعارف العلمية والتكنولوجية الجديدة. وتتناول هذه الورقة بالتحليل مختلف المواقف تجاه حقوق الملكية الفكرية واتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من تلك الحقوق، وتسلط الضوء على انعكاساتها المحتملة مع إشارة خاصة إلى البلدان النامية.

### 1. مقدمة

لم تكن قضايا حقوق الملكية الفكرية، والمعاملات التكنولوجية، والتجارة العالمية في الخدمات، والاستثمار الأجنبي المباشر، وهجرة الأيدي العاملة من بين القضايا التي تناولتها أحكام الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الغات) أو مؤسستي بريتون وودز. وكانت المبادئ الدولية الرئيسية التي تُنظَّم براءات الاختراع الصناعية والعلامات التجارية وحقوق التأليف السائدة في الخمسينات تركز على معاهدات متعددة الأطراف مثل "اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية" (1883) و"اتفاقية برن لحماية الأعمال الأدبية والفنية" (1886).

وليس من الخطأ القول إن البلدان المتقدمة لم تكن تهتم كثيرا بحماية حقوق الملكية الفكرية وذلك لسببين رئيسيين، الأول هو أن تلك البلدان كانت، وبلا منازع، المصدر الأول للسلع المصنَّعة، وبالتالي لم تكن تواجه مشاكل كبيرة على صعيد التكيف. أما السبب الثاني فهو أن الصناعات

\* أستاذ في قسم الاقتصاد، جامعة غازي، أنقرة، تركيا.

المعتمدة على التكنولوجيا المتقدمة والمعرفة كانت شبه منعدمة وبالتالي لم يكن نشر التكنولوجيا يؤدي إلى إحداث تغييرات جذرية في أنماط المنافسة العالمية.

بيد أنه عكفت البلدان المتقدمة خلال العقود الثلاثة الأخيرة على بذل جهود متواصلة ومتزايدة ترمي إلى إرساء قواعد ومعايير دولية توفر الحماية لحقوق الملكية الفكرية. وقد توجت تلك الجهود بإبرام معاهدة بودابست ومعاهدة التعاون في مجال حماية براءات الاختراع، واتفاقيتي لاهاي ولوكارنو حول التصميمات الصناعية، واتفاقيتي مدريد ونيس، وبروتوكول مدريد ومعاهدة قانون العلامات التجارية، واتفاقيتي لشبونة ومدريد حول المؤشرات الجغرافية، واتفاقيات روما وحينف وبروكسل والاتفاقية العالمية لحقوق التأليف حول الملكية الأدبية والفنية، والاتفاقية الدولية حول حماية السلالات النباتية الجديدة، ومعاهدة واشنطن حول الدوائر المتكاملة. وباستثناء الاتفاقية الدولية حول حماية الأنواع الجديدة من النباتات، تقوم المنظمة العالمية للملكية الفكرية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة بمتابعة المعاهدات سارية المفعول من بين المعاهدات المذكورة أعلاه والإشراف على تنفيذها.

كانت أطراف الاتفاقيات الدولية حول حقوق الملكية الفكرية قائمة في الغالب بين البلدان المتقدمة حتى اختتام جولة الأوروغواي. أما البلدان النامية، فقد تجاهلت تلك الاتفاقيات بصورة عامة ومنتظمة مفضلة الاعتماد على عامل الانتشار في الحصول على التكنولوجيا الأجنبية من خلال عدة أساليب في مقدمتها التقليد والهندسة العكسية واستحلاب الخبراء الأجانب. وكانت المستحضرات الصيدلانية هي الصناعة المستبعدة في معظم الأحيان عن نطاق حماية حقوق الملكية الفكرية في تلك البلدان (Agosine et al., 1995).

وقبل إبرام اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية ضمن إطار منظمة التجارة العالمية، والتي دخلت حيز التنفيذ في عام 1995، كان لكل بلد نظامه الخاص فيما يتعلق بحماية تلك الحقوق، وكانت تلك النظم إلى حد كبير وليدة خيار ذاتي وتخضع لمبادئ وقواعد المعاهدات الدولية التي يفضل كل بلد الانضمام إليها. وقد كانت المعاهدات والاتفاقيات والبروتوكولات آنفة الذكر تفتقر إلى آليات فعالة لتسوية النزاعات ولم تكن تنص سوى على تطبيق مبدأ المعاملة الوطنية على الأطراف المتعاقدة. وكان الحفاظ على السيادة الوطنية والاعتراف المتبادل فيما يتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية هما الأساس الذي كان النظام الدولي السابق يركز عليه (Mascus, 1996).

وقد شهد عقد الثمانينات ارتفاعا كبيرا في عدد النزاعات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية. كما شهد أيضا اتخاذ الولايات المتحدة عددا من الإجراءات القانونية والمؤسسية الجديدة على المستوى الوطني في مجال حماية الملكية الفكرية والتي يُذكر من بينها ما يلي:

- تعديل عام 1980 لقانون حقوق التأليف والنشر لعام 1975 بما يكفل حماية حقوق التأليف للبرمجيات،
- قانون عام 1984 حول حماية الشرائح شبه الموصلّة، والذي يضم بندا على درجة كبيرة من الأهمية هو بند المعاملة بالمثل،
- قانون حماية البرمجيات الدولية لعام 1985 الذي ينص كذلك على بند المعاملة بالمثل،
- القانون التجاري لعام 1988 الذي دفع بمشكلة الحماية الأجنبية الضعيفة للملكية الفكرية الأمريكية إلى مقدمة القضايا ذات الأولوية على مائدة المفاوضات الثنائية والإجراءات الانتقامية التجارية المحتملة ( Vaitos, 1990 and Maskus and Penubarti, 1995).

وقد برزت حقوق الملكية الفكرية كقضية هامة في عملية تأسيس السوق الأوروبية الموحدة في عام 1993 وفي المفاوضات المتعلقة باتفاقية أمريكا الشمالية للتجارة الحرة (نافتا). وانخرطت العديد من البلدان المتقدمة والبلدان النامية على السواء، بسبب الضغوط الأجنبية جزئيا، في تعزيز نظمها المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية في أواخر الثمانينات وخلال التسعينات. وخلال مفاوضات جولة الأوروغواي، أصرت الولايات المتحدة والدول الصناعية الكبرى على ضرورة أن تتضمن الوثيقة الختامية اتفاقية حول حماية حقوق الملكية الفكرية بدعوى أن تعزيز تلك الحماية أمر ضروري للنهوض بالنشاطات البحثية الأساسية وسائر النشاطات الأخرى ذات التكلفة الباهظة بالإضافة إلى تشجيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

ويعود تزايد اهتمام البلدان المتقدمة بدعم حماية حقوق الملكية الفكرية إلى التغيرات التي طرأت على نمط التجارة الدولية خلال السبعينات والثمانينات، وما تبع ذلك من مشكلات التكيف في العالم الصناعي القديم، إلى جانب النمو الهائل في الصناعات التي تعتمد على المعرفة والتكنولوجيا المتقدمة. فمع تحوّل البلدان النامية، وخصوصا منها البلدان حديثة التصنيع، إلى بلدان منتجة ومصدّرة للسلع المصنعة النمطية، بدأ العالم الصناعي القديم في مواجهة مشاكل تكيف ضخمة. وما زاد من خطورة تلك المشاكل، التقدم الكبير المحرز على الصعيد التكنولوجي في السبعينات وما أحدثه من تأثيرات ثورية على الإلكترونيات الدقيقة والتكنولوجيا الأحيائية. بما أفرز تغييرات جذرية في بيئة الأعمال. فقد أصبح من السهل، أكثر من أي وقت مضى، استنساخ البرامج

الحاسوبية والأنواع النباتية والاختراعات البيولوجية. بما حفّز الجهود الرامية إلى تعزيز حماية حقوق الملكية الفكرية (Vaistos, 1990).

ازدادت الضغوط الرامية إلى إحداث تغييرات شاملة في أنظمة حقوق الملكية الفكرية بما أدى إلى إجراء مفاوضات ثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف (مفاوضات جولة الأوروغواي) حول هذا الموضوع. و"انطلاقاً من أن الأفكار تندرج ضمن نطاق الملكية الخاصة، وأنه يتعين وجود وسيلة لضمان درجة معينة من القدرة على تملك ثمار الجهود الإبداعية"، فإن اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية "تقر بالشرعية العالمية لما تنص عليه المعاهدات الدولية التي تشرف المنظمة العالمية للملكية الفكرية على تنفيذها، بل وتذهب، في بعض الأحيان، إلى أبعد من أحكام تلك المعاهدات (Agosin, Tussie and Crespi, 1995, p. 19). فمجال الاتفاقية واسع، وهو يشمل حقوق التأليف، والبراءات الصناعية، والعلامات التجارية، والأسرار التجارية، والتصاميم الصناعية للدوائر المتكاملة، والمؤشرات الجغرافية. وهذا ليس بالأمر المستغرب. ففي عام 1986، كانت أكثر من نسبة 27٪ من صادرات الولايات المتحدة مشمولة بإجراءات الملكية الفكرية في حين كانت تلك النسبة أقل من 10 في المائة أثناء مفاوضات الغات (Fisch and Speyer, 1995).

تهدف هذه الورقة إلى توضيح الانعكاسات المحتملة لتنفيذ اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية مع التركيز بصورة خاصة على البلدان النامية. وفي هذا السياق، تتم في البداية مناقشة طبيعة الملكية الفكرية وما سيدهه اتباع نظام متشدد لحمايتها من مزايا وما سيخلقه من أعباء. ويتبع ذلك تحليل لاتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية. أما الأقسام اللاحقة من الورقة، فتحلل تأثيرات تنفيذ الاتفاقية على التجارة، وعلى الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وعلى التطور والنمو التكنولوجيين من وجهة نظر البلدان النامية أساساً.

## 2. الملكية الفكرية وتنظيمها

تشير حقوق الملكية الفكرية إلى إبداعات الفكر البشري. وهي تعبير قانوني عن الامتيازات التي تمنحها الدولة لاستعمال تلك الإبداعات. ومن بين الخصائص الفريدة للملكية الفكرية طابعها المجرّد. "فهي ترتبط بعناصر معرفية ومعلوماتية يمكن دمجها أو تجسيمها في عدد لا حصر له من النسخ والحسمات والآلات والمصنوعات والسلع في نفس الوقت وفي بقاع مختلفة من العالم. أما

الجانب المهم، فهو أن الملكية لا تكمن في هذه الأشياء الملموسة وإنما في المعرفة والمعلومات المجسدة فيها أو المقترنة بعملية إنتاجها" (Bifani, 1990).

تتألف حقوق الملكية الفكرية من حقوق الملكية الصناعية وحقوق التأليف والنشر. وتشير حقوق الملكية الصناعية إلى الحلول الابتكارية للمشاكل الفنية التي تشمل تصميم وشكل المنتجات والعمليات الإنتاجية، بينما تشير حقوق التأليف والنشر إما إلى الامتيازات الخاصة الممنوحة إلى نُسخ الأعمال الفنية والأدبية أو إلى التأليف والإبداع. وبينما تُعني حقوق التأليف والنشر في العرف الأنغلو سكسوني الامتيازات الممنوحة إلى نُسخ الأعمال، فهي تعني في أوروبا الامتيازات الممنوحة للمؤلف أو المبدع.

إن أكثر ما يهم الاقتصاديين عادة هي البراءات التي تهدف إلى منح حق ملكية الاختراعات. وتُمنح حقوق استغلال الاختراعات ذات التطبيق الصناعي عادة من خلال براءات تكفل الحيلولة دون قيام أي شخص أو مؤسسة بإنتاج أو بيع أو استعمال المنتجات المعنية أو بتطبيق عملياتها الإنتاجية دون ترخيص بذلك لمدة زمنية محددة. وبما أن البراءات تكفل لأصحابها ملكية خاصة، فإن المصنّعين الراغبين في استغلال اختراعات مقيدة ببراءات مضطرون للحصول على ترخيص أو إذن بذلك من أصحابها مقابل رسوم محددة. وقد كان منح الامتيازات بموجب نظام البراءات مرهونا بالكشف عن معرفة تقنية جديدة. ويتمثل منطق ذلك في ضمان مبدأ التبادلية أو المعاملة بالمثل بين المخترع الذي يحصل على الحماية من جهة، والمجتمع الذي يسعى إلى الانتفاع بالمعرفة الجديدة من جهة أخرى.

وبما أن البراءات ترمي إلى حماية تجسيد المعرفة التقنية في المنتجات أو في عملياتها الإنتاجية، فإن الطلب عليها يجب أن يفني بمعايير فنية معينة من حيث الحدائث والجدوى الصناعية. وعلاوة على المدة الزمنية، يمكن للحكومات أن تضع قيوداً أخرى على البراءات بما في ذلك استثناء بعض المواضيع من دائرة البراءات واتخاذ إجراءات لردع تعسفات السوق والاحتكار.

ويشمل موضوع حماية حقوق التأليف والنشر الأعمال الأدبية والعلمية والفنية الأصلية بغض النظر عن طريقة أو شكل التعبير عنها. وحتى يتمتع عمل فني ما بحقوق التأليف والنشر، لا يُشترط أن تكون فكرته هي الجديدة بل الشكل الذي يتم من خلاله التعبير عن تلك الفكرة.

إن العلامات التجارية هي إشارات تُستعمل لتمييز منتجات المؤسسات الصناعية أو التجارية عن غيرها من منتجات المؤسسات الأخرى وبما يحمي مصلحة المنتج والمستهلك على السواء. وقد تكون تلك العلامات في شكل أسماء أو كلمات أو حروف أو تركيبات لونية مميزة.

وتشمل التصميم الصناعي الجوانب الزخرفية للمنتجات بما في ذلك الأشكال والخطوط والأنماط والألوان. وتُعدُّ البضائع الاستهلاكية مثل السيارات والمنسوجات والمنتجات الجلدية أمثلة على السلع التي تتمتع بتصميمها بالحماية. أما المؤشرات الجغرافية فهي تساعد المستهلك على الإلمام بجودة السلع أو سمعتها أو خصائصها الأخرى ذات العلاقة بمنشأها الجغرافي.

وتشير المعلومات غير المكشوف عنها إلى الأسرار التجارية والمعرفة الفنية التي تستفيد بدورها من الحماية. فقد أدت التطورات التكنولوجية الجديدة إلى ظهور أشكال جديدة من حماية الملكية الصناعية والتي تُعدُّ حقوق مطوري السلالات النباتية واحدة منها. وتقوم هذه الأخيرة مقام البراءات وتُمنحُ إلى منتجي السلالات الجديدة من النباتات. كما اعتُبرت تصميمات الدوائر المتكاملة هي أيضا ضمن نطاق الملكية الفكرية ومُنحت لها الحماية بموجب معاهدة واشنطن التي تم التفاوض عليها في عام 1989، واتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية. وستتم مناقشة هذه النقاط بصورة أكثر تفصيلا فيما يلي من هذه الورقة.

تُمثِّلُ محدودية الفترة الزمنية الممنوحة لحماية الملكية الفكرية خاصية ثانية من خصائصها. فالحماية المحدودة زمنيا ترتبط برغبة المجتمع في إقامة توازن بين المصالح الخاصة والمصالح الاجتماعية. وطول فترة الحماية يؤدي إلى إساءة استخدام القوة الاحتكارية المؤقتة التي يكفلها حق الملكية الفكرية بما يتقل العيب الملقى على كاهل المجتمع. لذلك، فإن تحديد المدة المثلى لسريان البراءة يمثل قضية هامة. ويرى بعض الاقتصاديين أنه ينبغي أن تُحدَّد المدة بحسب القوة الاحتكارية المؤقتة والمزايا الاجتماعية التي تنشأ عن تطبيق التكنولوجيا الجديدة (Bifani, 1990).

إن لتنفيذ أي نظام من نظم حقوق الملكية الفكرية وظيفتين رئيسيتين: الأولى هي منع انتهاك الحقوق، والثانية هي منع أصحاب تلك الحقوق من إساءة استغلالها. وبموجب أغلبية النظم، تتحمل الأطراف ذات العلاقة مسؤولية إعلام السلطات المعنية بمثل تلك الانتهاكات أو الانحرافات. ومن بين الإجراءات المتخذة للتصدي لذلك حجز البضائع في الميناء، وضبط وسائل الاستنساخ والتوزيع غير المرخص، وفرض الغرامات والجزاءات الجنائية (Maskus, 1998).

ولا يتوقف التنفيذ الفعال لأي نظام من نظم حقوق الملكية الفكرية على الإطار التنظيمي الذي يكفله القانون فحسب، وإنما أيضا على تنفيذ مختلف السياسات الاقتصادية والاجتماعية. ومن أهم تلك السياسات السياسة الصناعية (بما فيها الإعانات الموجهة نحو البحث والتطوير وإعانات الإنتاج)، والسياسات التجارية والاستثمارية، والسياسات المتعلقة بالبيئة والصحة العامة. أما

السياسات التقييدية للاستيراد وللاستثمار الأجنبي، فمن شأنها عموماً زيادة القوة السوقية للبراءات ولسائر أشكال حقوق الملكية الفكرية بما يؤدي إلى الانحرافات والتجاوزات.

تختلف حقوق الملكية الفكرية اختلافاً شاسعاً من بلد إلى آخر بحسب مستوى التنمية في كل بلد. فقد بينت دراسة أجراها كل من ماسكوس وبينوبارتي (Maskus and Penubarti, 1995) وجود علاقة إيجابية وثيقة بين مؤشر قوة البراءة والدخل الحقيقي للفرد من بين عدة متغيرات أخرى. ويشير تحليل انحداري آخر إلى أن قوة حماية البراءة تتراجع كلما ارتقت الاقتصادات من مستوى الدخل المنخفض إلى مستوى الدخل المتوسط، وهو ما يُفسَّرُ بأن البلدان ذات الدخل المتوسط الأكثر تقدماً نسبياً تميل إلى تركيز جهودها في مجال البحث والتطوير على التكييف والتقليد والهندسة العكسية (Primo Braga 1996, Maskus 1998).

وتشير الجهات المُصدِّرة للمعلومات في البلدان المتقدمة إلى النواقص الأولية التالية التي تشوب أنظمة الحماية السارية في العديد من البلدان النامية:

- عدم كفاية الحماية المكفولة لحقوق التأليف والنشر والعلامات التجارية مما يؤدي إلى الاستنساخ المفرط للمنتجات الترفيهية والبرمجية والاستعمال المضلل وغير المأذون للعلامات التجارية،
- استثناء المستحضرات الصيدلانية والكيميائية والمواد المضافة للأغذية من حماية براءات الاختراع،
- غياب الحماية بالنسبة للاختراعات البيوتكنولوجية وحقوق الملكية الفكرية الخاصة بالسلاسل النباتية،
- إصدار تراخيص إجبارية لا تتضمن تعويضات كافية للشركات التي يُلاحظُ أنها لا تستعمل ما يجوزها من براءات أو علامات تجارية بالقدر الذي يحقق المنافع التي ينشدها المستهلك أو الذي يسمح بنقل التكنولوجيا،
- ضعف وغموض قوانين حماية الأسرار التجارية،
- عدم كفاية الإجراءات الإدارية والقانونية المستعملة في تنفيذ اتفاقيات حقوق الملكية الفكرية (Maskus, 1998)

### 3. الجدل القائم حول قوة حقوق الملكية الفكرية

توجد العديد من المبررات وراء الدعوة إلى إرساء نظام محكم لحماية حقوق الملكية الفكرية. فهناك أولاً المبرر القانوني الذي يركز على مفهوم الحق الطبيعي لكل إنسان في امتلاك نتاجه الفكري.

ويرى الموالون لهذا الرأي أن وجود نظام قوي لحماية تلك الحقوق هو الآلية الرسمية الفعالة لترسيخ ملكية الأصول الفكرية.

أما الآراء المؤيدة لحقوق الملكية الفكرية من منطلق اقتصادي، فهي ترتبط بمفهوم إخفاق السوق. فحسب هذا الرأي، ستعاني الإبداعات الفكرية، في ظل غياب الحماية الملائمة، من الاستعمال المفرط على اعتبار أن الحصول عليها بدعوى تطويرها وتحسينها لن يكون أمراً مكلفاً. والخاصية المميزة للتكنولوجيا تتمثل في عدم إمكانية تملكها بصورة كاملة من قبل شخص معين أو جهة معينة، وهو ما يمكن أي شخص تُتاح له فرصة الحصول على تصميم جديد من أن يعيد إنتاجه وأن يستعمله بلا مقابل. ومما يزيد من صعوبة التملك الكامل للتكنولوجيا أن التصميمات تكون متضمنة عموماً فيما تجسده من منتجات. ومن ثم، فإن عملية نشر المعلومات الخاصة بالتصميم تبدأ اعتباراً من بداية عملية الإنتاج. وتصبح "الانتهازية" (free riding)، التي تأخذ شكل التقليد أو الهندسة العكسية، أمراً شديداً الجاذبية في ظل هذه الظروف بما يؤدي إلى فرض تكاليف ديناميكية، متمثلة في محدودية الإبداع والتطوير وتباطؤ النمو، على اقتصادات البلدان التي تخفق في التعامل معه بالأسلوب المناسب (Agosin et al., 1995 and Maskus, 1998).

إن الفائدة العامة التي تتيحها المعلومات بما يسهل عملية "الانتهاز" من خلال الاستنساخ، بالإضافة إلى صعوبة تقييم القيم الاجتماعية والخاصة للمعلومات تشكلان خاصيتين متميزتين لهذا النتاج الفكري.

وليس من الخطأ القول بأن توفير حماية محكمة لجميع أشكال الملكية الفكرية مبني على الافتراض بأن عملية الابتكار تعتمد على نظام من الحوافز، وأن حقوق الملكية الفكرية، باعتبارها أحد أهم عوامل هذا النظام، تلعب دوراً هاماً في عملية التكيف (Fisch and Speyer, 1995). وكانت أنظمة البراءات بمثابة أدوات لتعزيز الإبداع التكنولوجي في معظم البلدان الصناعية منذ القرن التاسع عشر. "إن آفاق تحقيق أرباح خيالية ضمن احتكارات مؤقتة محمية ضد التقليد غير المشروع يُراد منها تشجيع الشركات والمستثمرين على زيادة الاستثمار في ميدان البحث والتطوير لابتكار منتجات وأساليب إنتاج جديدة" (Zeeb, 1996). ويؤكد أنصار هذا الرأي على أنه كي يتم توفير حوافز ذات أهمية اجتماعية للمبدعين ومنظمي المشاريع، على الدولة أن تدعم حصولهم على مردود مناسب مقابل التكاليف التي يتكبدها أثناء عمليتي البحث والتطوير وذلك من خلال إقامة احتكارات مؤقتة لصالحهم. وتكون العوائد الاحتكارية التي يحصل عليها المخترعون والتكاليف التي تتحملها الدولة هي ثمن التقدم التكنولوجي بالنسبة للمجتمع (Van Grastek



1990 Communications). ويرى أحد الكُتَّاب أن "البراءات تمنع، صراحةً، انتشار التكنولوجيا الجديدة من أجل ضمان بقاء تكنولوجيات يمكن نشرها في المستقبل" ( Benko, 1987).

أما الاقتصاديون المناهضون لنظم حقوق الملكية الفكرية الصارمة، فهم يبنون حججهم على الخسائر الاجتماعية الساكنة والديناميكية المرتبطة بتلك النظم. وترتبط الخسائر الاجتماعية الساكنة بالقوة الاحتكارية الممنوحة لصاحب الملكية الفكرية. أما الخسائر الاجتماعية الديناميكية، فترتبط أساساً بتأثيرات حقوق الملكية الفكرية على أبعاد التقدم التكنولوجي وسرعته واتجاهه.

وتكون الخسائر الاجتماعية الساكنة على شكلين يتعلق أولهما بالبلد المنتج للملكية الفكرية، وثانيهما بالبلد المستورد لها. وتمثل الادعاءات المطروحة بالنسبة للأول فيما يلي:

- تؤدي حقوق الملكية الفكرية الصارمة إلى سباقات في مجال البراءات ومن ثم إلى ازدواجية استثمار مكلفة في مجال البحث والتطوير،
- تشجع الحماية الصارمة الجهود المبذولة لترسيخ حقوق الملكية الفكرية وتمديد صلاحيتها إلى أطول فترة ممكنة لجني الفوائد التي يدرها المركز الاحتكاري،
- يمكن أن تؤدي محاولة إزاحة الانتهازين المحتملين إلى زيادة التكاليف التنفيذية،
- نظراً لانخفاض التكلفة الهامشية لمنح الملكية الفكرية، قد تفرض عملية استبعاد المستعملين المحتملين تكاليف ساكنة غير مغطاة،
- يمكن أن تشهد تكاليف نقل حقوق الملكية الفكرية ارتفاعاً كبيراً نتيجة للصعوبات التعاقدية المقترنة بالغموض الذي يكتنف قيمة المعلومات ومشاكل الرصد ( Maskus, 1998).

أما الشكل الثاني للخسائر الساكنة (تلك التي تخص البلد المستورد للملكية الفكرية)، فيمكن تلخيصه فيما يلي:

- إساءة حَمَلَة البراءات الأجنب استخدام القوة الاحتكارية كأداة للنفاذ إلى الأسواق المحلية وإقامة الحواجز أمام دخول الشركات المنافسة،
- استخدام حقوق الملكية الفكرية كأداة لحكر الأسواق على السلع المستوردة من الوطن الأم،

- استخدام حقوق الملكية الفكرية للمغالاة في التسعير وللتسعير التحويلي ( Bifani, 1990).

يَعْتَبِرُ الاقتصاديون المناهضون لحقوق الملكية الفكرية الصارمة عموماً أن التغير التكنولوجي عنصر استراتيجي من عناصر معدل النمو الاقتصادي وعاملٌ حاسم في تحديد القدرة التنافسية للشركات وحجمها ونموها. وهم يعتبرون أن تحديد معدل التغير التكنولوجي يتم على أساس الإنفاق على البحث والتطوير ومعدل الانتشار التكنولوجي. وبالفعل، فقد بينت عدة دراسات أن معدل عائدات البحث والتطوير مرتفع وهو أعلى بكثير من معدل عائدات الاستثمار في مجال البناء والآلات والمعدات (Coe, Helpman and Hoffmaister, 1997). وفي دراسة أعدّها كل من كو وهلبمان (Coe and Helpman) باستخدام عينة مكونة من 21 بلداً من البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وإسرائيل، فإن متوسط معدل العائد طويل الأجل للاستثمار في مجال البحث والتطوير كان بنسبة 120% لدى 6 أو 7 بلدان مع 30% إضافية لدى البلدان الخمسة عشر الأخرى (Coe and Helpman, 1995).

إن المعرفة، علاوة على كونها منتج نهائي، هي أيضاً مدخل أساسي قابل للتراكم. وتُشكّل هاتان الخاصيتان للمعرفة، بالإضافة إلى إمكانية نشرها، مصدراً من مصادر الامتدادات الهامة المرتبطة بالاستثمار في أنشطة البحث والتطوير. وبالتالي، فإن الاستثمار في البحث والتطوير له عائدات حجم متزايدة في إنتاج المعارف الجديدة (Bifani, 1990). ويرى الاقتصاديون الذين ينتقدون حقوق الملكية الفكرية الصارمة أن عمالقة التكنولوجيا يسعون إلى ترسيخ نظم الملكية الحالية بغية الاحتفاظ بالابتكارات التكنولوجية المملوكة على أوسع نطاق جغرافي لأطول مدة ممكنة مقابل أعلى عائد، في حين تحاول البلدان حديثة التصنيع تعزيز آليات إشاعة حقوق الملكية الفكرية الموجودة حالياً.

وتتبع الخسائر الاجتماعية الديناميكية المتولدة عن حقوق الملكية الفكرية الصارمة من الخاصيتين المميزتين للتكنولوجيا وهما كونها غير محددة بدقة وغير قابلة للنقل على الوجه الأكمل إلى بيئات أخرى من جهة، وكون عملية نقلها تنطوي على تفاوت معلوماتي كبير من جهة أخرى. فهذه الخاصية الأخيرة تمكن البائع من تجزئة المعلومات قدر المستطاع بما يُقيّم المشتري في موقف ضعف دائم. ومن شأن هذه الخصائص مجتمعة إبطاء عملية نشر التكنولوجيا (Agosin et al., 1995).

ويمكن تلخيص سلبيات منح البراءات وتطبيق نظم صارمة لحقوق الملكية الفكرية بالنسبة للبلدان النامية فيما يلي:

- تتخلف البلدان النامية تخلفا واضحا عن الركب التكنولوجي. وتتميز التكنولوجيا التي تحتاجها باتساع نطاق مكوّناتها العام. إلا أن التفاوت المعلوماتي القائم يعوق حرية استخدام بعض التكنولوجيات من قبل منظمي المشاريع المحليين حتى وإن كانت تلك التكنولوجيات تدرج ضمن نطاق الملك العام. مما يضطرهم أحيانا إلى دفع رسوم مقابل استغلال تلك التكنولوجيات، حتى وإن كان الأمر لا يتطلب منهم ذلك.
- رغم أن بعض الدراسات الحديثة بينت العلاقة القائمة بين حقوق الملكية الفكرية الصارمة والاستثمار الأجنبي المباشر في البلدان النامية، فإن نتائج تلك الدراسات تظل بعيدة عن كونها عامة ومقنعة،
- ستعوق الحماية المشددة لحقوق الملكية الفكرية عملية التقليد وبالتالي التطوير التكنولوجي،
- من المحتمل أن يؤدي تطبيق حقوق صارمة للملكية الفكرية إلى: (1) زيادة السلع المستوردة التي كانت تُنتج محليا من خلال الهندسة العكسية أو التقليد، (2) زيادة الرسوم المفروضة، (3) زيادة أرباح الشركات الأجنبية المنتجة للسلع المشمولة ببراءات على اعتبار أنه سيصبح بإمكانها بيع تلك السلع بأسعار أكثر ارتفاعا ( Agosin et al., 1995).

#### 4. الخصائص الرئيسية لاتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية

تنص اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، بما في ذلك التجارة في السلع المقلدة، على التزامات تفوق بكثير ما كانت ترتبها مفاوضات جولة الأورغواي في مراحلها المبكرة. وقد كان ذلك نتيجة للجهود الملحة التي بذلتها الولايات المتحدة وبلدان متقدمة أخرى. وقد أوضح الممثل التجاري للولايات المتحدة موقف بلاده من خلال الكلمات التالية: "إن المفاوضات التي نجريها حاليا بخصوص الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية تمثل

واحدة من أهم أولوياتنا. ولذلك، فإن نجاح هذه المفاوضات أمر أساسي لإنهاء هذه الجولة بنجاح" (Bifani, 1990).

وتؤيد الاتفاقية ما جاء في اتفاقيات برن وباريس وروما فيما يتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية وتعتبره ملزماً للجميع. وهي تدمج النظم القائمة لحماية الملكية الفكرية التي تندرج أساساً تحت لواء المنظمة العالمية للملكية الفكرية وتُكْمَلُها في المجالات التي لا يوجد اتفاق بصدها. وبموجب الاتفاقية، أصبحت أهم أحكام الاتفاقيات القديمة التي تنظم حماية الملكية الفكرية ضمن إطار المنظمة العالمية للملكية الفكرية ملزمة وقابلة للتطبيق عالمياً على أساس مبدأ الدولة الأولى بالرعاية. كما تم دمجها في النظام التجاري متعدد الأطراف من خلال اتفاقية منظمة التجارة العالمية وآلياتها المعنية بتسوية النزاعات.

إن من أبرز خصائص اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية دعوتها إلى المواءمة بين مختلف القوانين الوطنية المتعلقة بحماية الملكية الفكرية. فهي تُلْزِمُ البلدان النامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بتطبيق إجراءات فعالة لحماية حقوق الملكية الفكرية، وإن كان ذلك يتم على فترة انتقالية طويلة بالنسبة للبلدان الأكثر فقراً، مما يؤدي إلى تحقيق درجة عالية من التوافق بين المعايير الدولية. وهي تمثل إنجازاً هاماً على صعيد حماية الملكية الفكرية في البلدان المصدرة للتكنولوجيا من جهة، وتنازلاً كبيراً (من وجهة نظر اتفاقيات الغات) من قبل البلدان الفقيرة من جهة أخرى (Maskus, 1997).

وتضم الاتفاقية التزامات عامة تتعلق بمبدأ المعاملة الوطنية، والدولة الأولى بالرعاية، والشفافية. وتنص المادة الثالثة منها على أنه فيما يتعلق بـ"متاحية واكتساب ونطاق وتنفيذ" حقوق الملكية الفكرية، لن يعامل أيُّ بلد المواطنين الأجانب معاملة أقل إنصافاً من تلك التي يعامل بها مواطنيه. وتنص المادة الرابعة على تطبيق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية على المواطنين الأجانب دون تمييز. كما تنص على إعفاءات متبادلة فيما يتعلق بحقوق التأليف والنشر أو المزايا المكتسبة أو الحصانة الممنوحة من طرف الأعضاء من خلال الاتفاقيات والمعاهدات الدولية بشأن الملكية الفكرية.

وتضم حقوق الملكية الفكرية التي تشملها الاتفاقية حقوق التأليف والنشر، والبراءات الصناعية، والعلامات التجارية، والأسرار التجارية، والتصاميم الصناعية، والتصاميم العامة للدوائر المتكاملة، والمؤشرات الجغرافية.

ففيما يتعلق بحقوق التأليف والنشر، تدوم فترة الحماية 50 عاماً ابتداءً من تاريخ النشر المرخص به أو حياة المؤلف مع إضافة 50 عاماً أخرى. وهي تمتد إلى 50 عاماً بعد العرض العام للعمل

بالنسبة للأعمال السينمائية، و25 عاما بالنسبة للعمل الفوتوغرافي، و50 عاما بالنسبة لمؤدّي ومنتج التسجيلات الصوتية و20 عاما لبثها. وتنص الاتفاقية على أن برامج تأليف البيانات والبرمجيات الحاسوبية الأخرى تندرج ضمن نطاق الأعمال الأدبية وبالتالي فهي تخضع للحماية لمدة 50 عاما بموجب القوانين الوطنية لحقوق التأليف والنشر (المواد من 9 إلى 14).

تُوفّر الحماية للعلامات التجارية لمدة 7 سنوات بدءا من أول تاريخ لتسجيلها ومن تاريخ كل تجديد للتسجيل وذلك لأجل غير مسمى (المادة 18). وتُحرّم الاتفاقية استخدام القیود غير المباشرة لإبطال العلامات وكذلك استخدام العلامات المضلّة والتشريفات الغامضة (المادتان 11 و12). وهي توفر حماية مدتها 10 سنوات على الأقل للتصاميم الصناعية (المادة 26).

تُعاملُ البراءاتُ الصناعية معاملة حقوق الملكية الفكرية، وهي تحمي الفكرة المبتكرة من جهة وطريقة التعبير عنها من جهة أخرى. وتتعلق المواد من 27 إلى 34 من الاتفاقية بالبراءات: من المسلم به أن أي ابتكار يستوفي شروط الحدائثة والمجهود الابتكاري والتطبيق الملموس قابل لأن يُمنَح براءة. وتتضمن تلك الابتكارات الكائنات المجهرية وعمليات علم الأحياء الدقيقة المطلوبة في تطوير سلالات الحيوانات والنباتات، ولكنها تستثنى العمليات البيولوجية أو الطبيعية. ويتوجب على أصحاب البراءات كشف المعلومات التي تتضمنها ابتكاراتهم.

تتضمن المادة 31 قيودا صارمة فيما يتعلق بمنح التراخيص الإجبارية وهي تنص على أن الحصول على البراءات لا يمكن أن يكون مرهونا باستخدامها في الحماية المحلية وهو أمر يتعدى ما تكفله الاتفاقيات الدولية. وبموجب المادة 28، لا يُمنَح حق الاستيراد إلا لحامل البراءة فقط. وتضم الاتفاقية أحكاما وقائية مختلفة من منظور مستوردي التكنولوجيا، أما "مدى إمكانية تطبيق تلك الأحكام فهو موضوع مفتوح للنقاش" (Weston, 1995). فعلى سبيل المثال، يمكن استخدام الترخيص الإجباري لحماية المصلحة العامة في حالات الضرورة القصوى والاستخدامات العامة غير التجارية والتسعير المفرط والشروط غير المنطقية لمنح التراخيص (المادة 31). وتكون مدة الحماية 20 عاما.

وفيما يتعلق بتصاميم الدوائر المتكاملة، تكفل الاتفاقية الحماية لمدة 10 سنوات على الأقل للسلع التي تتضمن في بنيتها تصاميم مُنتَهكة (المادة 38). وتتكون الدوائر المتكاملة من عناصر إلكترونية مدموجة في جسم صلب مُبَيَّن عليه المخطط العام للدائرة. وهذا المخطط هو أساسا عبارة عن برنامج يُمكن من تنظيم وضبط وتخزين المعلومات. وعلى الرغم من أن تكوينه لا يتطلب الكثير من الابتكار، إلا أنه مكلف وشاق. وبما أنه لا عملية تصغير الدوائر الحالية المعروفة ولا إعادة

تجميع عناصر دوائر الشرائح الأخرى الموجودة مؤهلة للحصول على براءة، فإنهما تقعان خارج نطاق البراءات (Bifani, 1990).

تتم حماية الأسرار التجارية ضد أساليب الإفشاء غير القانوني بموجب المادة 39 من الاتفاقية. وتتناول المادة 40 الرقابة على الممارسات غير التنافسية وتنص على أنه بإمكان أي بلد طرف في الاتفاقية أن يتخذ، مع عدم الإخلال بباقي أحكام الاتفاقية، ما يراه مناسباً من إجراءات لمكافحة مثل تلك الممارسات.

وتتعلق المواد من 42 إلى 61 بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية. وتشمل التدابير التنفيذية الإجراءات المدنية والجنائية والحدودية. وتنص الاتفاقية على الآلية والإجراءات والتدابير المؤسسية المطلوب من البلدان اتخاذها من أجل: 1) تمكين أصحاب حقوق الملكية الفكرية من الحصول على التعويض بموجب القانون المدني، 2) إيقاف الإفراج من جانب السلطات الجمركية عن السلع المزيفة والمقلدة والسلع الأخرى المخالفة لحقوق الملكية الفكرية، 3) محاكمة المزييفين والقراصنة طبقاً لأحكام القانون الجنائي (ITC and CS, 1996). وسيكون تنفيذ الاتفاقية مكلفاً بالنسبة للبلدان النامية وسيفرض أعباء جديدة على ميزان مدفوعاتها من خلال زيادة الواردات ورسوم الامتيازات وارتفاع أسعار المنتجات الخاضعة للبراءات. وهناك نوعان من التعويضات التي سُمِّحَ إلى تلك البلدان: الأول هو المساعدة المالية والفنية في وضع التشريعات وإقامة المؤسسات الضرورية لتنفيذ القواعد الجديدة فيما يتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية، والثاني هو تقديم الحوافز لمشروعات ومؤسسات الدول المتقدمة كي تنقل التكنولوجيا إلى البلدان الأقل تقدماً (المادة 67). أما التفاصيل، مثل شروط ومبالغ المساعدات المالية وعلاقتها بباقي برامج المساعدة القائمة، فلم يقع تحديدها.

وقد مُنحت البلدان الأعضاء بموجب الاتفاقية فترات انتقالية تقوم خلالها بتعديل تشريعاتها ولوائحها بما يتماشى مع أحكام الاتفاقية. وقد انتهت الفترة الانتقالية الخاصة بالبلدان المتقدمة في 1 يناير 1996، وفي 1 يناير 2000 بالنسبة للبلدان النامية وبلدان التحول الاقتصادي (أي بلدان الاقتصادات المُخطَّطة مركزياً سابقاً). أما بالنسبة للبلدان الأقل نمواً، فهي تنتهي في 1 يناير 2006 (المادتان 65 و66).

كما مُنحت البلدان النامية أيضاً حق الاستمرار في منح حماية البراءة للعمليات الإنتاجية وليس للمنتجات أنفسها. أما في القطاعات الغذائية والكيميائية والصيدلانية، فمن المسموح لها أن تؤخَّر

تطبيق الحماية الإجبارية للمنتجات حتى 1 يناير 2005. والبلدان الأعضاء مطالبة بعدم اتخاذ أي إجراءات تسفر عن مستوى أقل من الحماية خلال الفترات الانتقالية.

وتنص المادة 64 من الاتفاقية على إجراءات تسوية النزاعات. وبما أن الاتفاقية، وهي جزء من منظمة التجارة العالمية، تهدف إلى وضع آلية متكاملة لتسوية النزاعات، فإن "الانتقام المتبادل" ما بين عدم الالتزام في هذا المجال من جهة ودخول السلع إلى الأسواق من جهة أخرى يصبح أمراً مشروعاً. وفيما يتعلق بالإجراءات القضائية، فقد انقلبت الآية بالنسبة لمسؤولية تقديم الدلائل. فقد أصبح المخالف للبراءة، وليس حاملها، هو المكلف بتقديم أدلة الاستحقاق مما سيعزز، بلا شك، موقف البلدان المتقدمة (Agosin et al., 1995). ومع ذلك، فإن الاتفاقية تنص على منح مهلة لمدة خمسة أعوام للجوء إلى آلية تسوية النزاعات ضد المخالفات غير المباشرة لأحكامها بما يسمح للبلدان باختيار استراتيجيات التنفيذ.

وتنص الاتفاقية على إقامة جهاز رصد (بمجلس الاتفاقية) يُعنى بتطبيق القواعد والمعايير الجديدة التي أتت بها (المادة 68).

تنص الاتفاقية أساساً على إجراء مواءمة تصاعديّة للتشريعات الوطنية فيما يتعلق بحماية الملكية الفكرية باتجاه المعايير السائدة في البلدان المتقدمة، وتُلزمُ البلدان النامية بتغيير قوانينها الحالية في مجال البراءات على هذا الأساس (Agosin et al., 1995).

وتتطلب الاتفاقية إجراء تغييرات جذرية في نظم الملكية الفكرية لدى الكثير من البلدان النامية يمكن تلخيصها فيما يلي:

- ضرورة إدراج المنتجات المستثناة من الحماية بصورة مؤقتة بموجب القوانين الوطنية، مثل المستحضرات الصيدلانية والكيميائيات، ضمن دائرة النظام في الوقت المناسب،
- إجراء التعديلات على البنود التي تكفل الحماية لأجل أقصر من السنوات العشرين الواردة في الاتفاقية،
- توسيع نطاق حماية حقوق التأليف والنشر ليشمل البرمجيات الإلكترونية باعتبارها أعمالاً أدبية،
- تبني نظام خاص لحماية السلالات النباتية أو حمايتها بموجب البراءات (أو النظامين معاً).

وبالإضافة إلى المواد التي تنص على فترات انتقالية تقوم البلدان النامية خلالها بتعديل تشريعاتها ولوائحها الوطنية لتتماشى مع أحكام الاتفاقية، وإلى الإشارات المتعلقة بالمساعدة الفنية والحوافز في مجال نقل التكنولوجيا، هنالك عدد من الأحكام الأخرى التي ترمي إلى تحقيق المصالح الخاصة لتلك البلدان (Weston, 1995)، وهي كالتالي:

- المادة 8 التي تخول للأعضاء اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية الصحة والتغذية العامة، والنهوض بالمصلحة العامة في القطاعات الحيوية وتحقيق التنمية في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية،
- المادة 27 التي تستثني منتجات وطرق إنتاجية مختلفة من نظام البراءات من منطلق الحفاظ على صحة الإنسان أو التحيز الواضح لصالح القضايا البيئية،
- المادة 31 المتعلقة بالترخيص الإلزامي، وقد تم التطرق إليها فيما سلف من هذه الورقة،
- المادة 40 التي تنص على التزام كافة الأعضاء بمساعدة بعضهم البعض فيما يتعلق بالتحقيقات التي تُجرى حول الممارسات غير التنافسية،
- المادة 48 التي تنص على أن يتحمل رافعُ الدعوى التكاليفَ القضائية الخاصة بالمتهم في حالة ثبوت عدم جدية أسباب رفع القضية.

ستكون للاتفاقية تكاليف على المدينين القصير والطويل تتحملها البلدان النامية وهي تكاليف ستوقف إلى حد كبير على تطبيق الاتفاقية بعد عام 2000. "وَيُنْتَظَرُ أَنْ تَنْشَطَ الْبُلْدَانُ فِي الطَّعْنِ فِي الْإِعْرَافَاتِ الْمَتَّخِذَةِ ضَمْنَ إِطَارِ آلِيَةِ تَسْوِيَةِ النِّزَاعَاتِ بَعِيَّةٍ "اِخْتِبَارٍ" نَطَاقِ الْإِتِّمَاتِ" (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، 1994).

##### 5. الانعكاسات الاقتصادية لاتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية والبلدان النامية

تفرض اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية قيوداً شديدة الصرامة على البلدان النامية من خلال تقوية الحد الأدنى لمعايير الحماية ومواءمة النظم المتعلقة بالملكية الفكرية وإخضاع النزاعات الناشئة حول الملكية الفكرية إلى الآلية المتكاملة لتسوية النزاعات ضمن إطار منظمة التجارة العالمية. "كما أنّها تزيد من الخيارات المتاحة لشركات التكنولوجيا المتقدمة في



تحديد أفضل السبل لخدمة الأسواق العالمية من خلال التجارة داخل الشركات أو فيما بينها، وإقامة الاستثمارات والمشاريع المشتركة، ومنح التراخيص، وتجميع البراءات أو إبرام اتفاقيات الترخيص المتبادل مع الشركات الأجنبية المنافسة، والتسعير" (Maskus, 1998). وبصفة عامة، فإن اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية ستكون لها تأثيرات هامة على أ) الابتكار التكنولوجي وعملية نشره، و(ب) التجارة العالمية وتدفقات الاستثمار.

#### أ. تأثيرات الاتفاقية على الابتكارات التكنولوجية وعملية نشرها

أضحت التكنولوجيا، التي طالما اعتُبرت من أهم عوامل التنمية الاقتصادية، عنصراً استراتيجياً في خلق المزايا النسبية واكتساب القدرة التنافسية في الأسواق العالمية (Ricupero, 1990). وفي عالم يكون فيه التقدم التكنولوجي داخلي المنشأ أساساً، ونشر المعرفة الفنية محدداً أساسياً لأنماط التجارة الدولية، يمكننا القول إن الأمل في الحصول على الأرباح الخيالية من وراء الابتكار والتجديد هو الحافز وراء قيام الشركات بالنشاطات البحثية. "تعمل الضغوط التنافسية والخطر المستمر بفقدان الاحتكار بصورة كبيرة على تعزيز كفاءة التطور التكنولوجي. إلا أن المنافسة الدولية القوية لا تؤدي بالضرورة وفي كل الأحوال إلى تحقيق التقدم التكنولوجي ومزايا الرفاهية للجميع. بل على العكس من ذلك، قد تعرقل المنافسة القوية ديناميكيات التقدم التكنولوجي عندما تكون قيمة الأرباح غير العادية التي سيحصل عليها المبدع غير كافية" (Fisch and Speyer, 1995).

ونتيجة لذلك، أصبحت تكاليف الاحتفاظ بالتكنولوجيات الرائدة وضمان التدفق المتواصل للابتكارات هي العناصر الرئيسية للسياسات الاقتصادية التي ترسمها البلدان المتقدمة الرئيسية. وقد سجل الإنفاق المحلي الإجمالي على نشاطي البحث والتطوير، باعتبارهما العامل الأساسي وراء التقدم التكنولوجي، بين عامي 1980 و1996 زيادة بنسبة 60 في المائة في الاتحاد الأوروبي، و57 في المائة في الولايات المتحدة، و118 في المائة في اليابان (EC, 1997, Statistical Annex, 5-8). وقدّمت الدولة في البلدان المنتجة للتكنولوجيا إعانات حكومية لدعم التكنولوجيات الجديدة، وأصبحت الاتحادات البحثية الممولة من قبل الحكومات أداة من أدوات السياسات التكنولوجية الوطنية. ويُمثّل برنامج (Sematech) في الولايات المتحدة، وبرنامج (JESSI) أو (ESPRIT) في أوروبا، ومشروع (VLSI) في اليابان أهم الأمثلة على تلك الجهود. وقد كانت أبواب كافة تلك البرامج موصدة أمام الشركات الأجنبية وحتى أمام مؤسساتها الفرعية.

ارتفع عدد طلبات الحصول على البراءات ما بين عامي 1985 و1994 من 21384 طلباً إلى 28635 طلباً في الاتحاد الأوروبي، ومن 1625 طلباً إلى 1882 طلباً في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة، ومن 11614 طلباً إلى 20308 طلباً في الولايات المتحدة، ومن 6619 طلباً إلى 7941 طلباً في اليابان (EC, 1997, Statistical Annex, 60).

دفع الانتشار السريع للتكنولوجيات المنتجة حديثاً من خلال الاستنساخ والتقليد البلدان المتقدمة إلى اللجوء إلى طرق مختلفة وغريبة نوعاً ما لمنع تلك العملية. فعلى سبيل المثال، تم على نطاق واسع استخدام تقنيات التقييع المادي مثل "مصائد برمجيات الحاسوب، وبرامج منع الاستنساخ، وتشفير الأنظمة الرمزية الهامة، واستخدام المواد الخاصة" (Taylor, 1993) لمنع عمليات الهندسة العكسية والاستنساخ.

هناك أسلوب آخر لحماية براءات الاختراع وهو أسلوب الحماية التمييزية والذي يقوم على أساس القسم 337 من قوانين التجارة الأمريكية التي تكفل مستويات مختلفة من الحماية بحسب موقع الشركة. فعندما تكون السلعة المخالفة محلية الصنع، يطلب صاحب الملكية الفكرية الحماية من المحاكم الإقليمية الأمريكية. أما عندما تكون أجنبية المنشأ، فهو يسعى للحصول على حقه إما من خلال رفع دعوى مدنية أمام محكمة إقليمية فيدرالية أو دعوى إدارية أمام اللجنة الدولية للتجارة. "ما بين عامي 1975 و1988، ربح المشتكون نسبة 65 في المائة من القضايا المقدمة إلى اللجنة الدولية للتجارة مقابل نسبة ما بين 40 و45 في المائة من القضايا المرفوعة أمام المحاكم الإقليمية" (Aoki and Prusa, 1993).

عادة ما يرى أنصار الاتفاقية أن مزاياها على المدى الطويل تتمثل في حفز الإبداع التكنولوجي على المستوى العالمي وتعزيز عملية نشره. إلا أن الشواهد التجريبية توحى بأن الطبيعة المعقدة للابتكار ولعملية نشره تحول دون بلوغ تلك النتائج.

أولاً وقبل كل شيء، بما أن عملية استنساخ المنتجات غير المحمية ببراءات تمثل جوهر الصناعات الصيدلية في العديد من البلدان النامية، وبما أن التقليد هو أهم أشكال التوزيع في العديد من الأسواق، فإن التأثير المحتمل للاتفاقية سيتمثل في إزالة إحدى أهم القنوات لنقل التكنولوجيا. كما أن الرأي القائل بإمكانية الاستغلال واسع النطاق للتأثيرات الجانبية المتزايدة لعملية منح البراءات على الإنتاجية المحلية في مواصلة الابتكار هو أمر تختلف حوله الآراء (Eaton and Kortum,

(1996). فالزاي المتزايدة للإنتاجية من خلال استيراد السلع الرأسمالية والمدخلات التقنية المتضمنة لمعارف متقدمة تبدو النتيجة الأكثر أهمية (Coe et al., 1998).

من غير المحتمل أن يؤدي تعزيز نظام حماية حقوق التأليف والنشر على المستوى العالمي إلى زيادة كبيرة في الإنتاج الأدي والفني. "وكذلك الأمر بالنسبة للعلامات التجارية في البلدان النامية حيث أنه من غير المحتمل أن يؤدي رفع مستوى حمايتها إلى زيادة الحوافز في مجال تطوير المنتجات في البلدان المتقدمة" (Maskus, 1998).

وقد كشفت المسوحات عن وجود علاقة وثيقة بين براءات الاختراع والنشاط الابتكاري في مجال تجهيزات السيارات والأدوات والمستحضرات الصيدلانية (Levine et al., 1987). فمن المتوقع أن يؤدي تنفيذ الاتفاقية إلى حفز التطور التكنولوجي في تلك المجالات ومثل ذلك في مجال التكنولوجيا الأحيائية. كما من المحتمل أن يسفر عن ارتفاع عدد البراءات المسجلة في البلدان النامية. وبما أن الاتفاقية تدعو الأعضاء إلى تنفيذ أحكام تقتضي من طالبي الحصول على البراءات أن يكشفوا عن المعلومات التقنية، فإن إمكانية الحصول على تلك المعلومات من شأنه أن يحفز المؤسسات الصناعية لاستعمالها في القيام بالمزيد من نشاطات البحث والتطوير بغية تطوير منتجات أو طرق إنتاج تختلف عن تلك المحمية بنظام البراءات (ITC-CS, 1996). على أن ذلك لا يُحتمل أن يحدث سوى في البلدان حديثة التصنيع التي لديها ما يكفي من الكوادر المؤهلة فنياً.

من المتوقع أن يؤدي تعزيز حماية حقوق الملكية الفكرية أيضاً إلى زيادة المحاولات التي تجربها الشركات العاملة في البلدان النامية للدخول في مشاريع مشتركة أو في شكل آخر من أشكال التعامل بهدف نقل التكنولوجيا على أساس تجاري. كما يُعتَقَدُ أنه فيما يتعلق بالابتكارات في مجال السلالات النباتية والتكنولوجيا الأحيائية، فإن من شأن الاتفاقية أن تعزز التطور التكنولوجي وتحفز إجراء البحوث الجديدة المتعلقة بالمنتجات والاحتياجات الفنية للبلدان النامية. وبذلك، تتاح الفرصة للشركات المنخرطة في نشاطات البحث والتطوير لأغراض تقليد المنتجات كي تتحول باتجاه الابتكار ضيق النطاق من أجل الأسواق المحلية (Maskus, 1998). وفي البلدان الغنية بالموارد، سيؤدي ذلك إلى توسيع نطاق حصص نشاطات البحوث الزراعية وإلى ضم حقوق مطوري السلالات تحت مظلة الحماية (Primo Braga, 1996).

ومن جهة أخرى، فإن إخضاع ابتكارات التكنولوجيا الأحيائية إلى نظام البراءات من شأنه أن يقلص إلى درجة كبيرة من إمكانيات التقليد ويرفع تكاليف الإنتاج الزراعي. وقد تلجأ الأعمال

الزراعية إلى ربط أنواع معينة من البذور بالبراءات بحيث يضطر صغار الفلاحين إلى شراء بذور جديدة كل عام بدلا من إعادة استخدام البذور المتوفرة لديهم (Naqvi, 1994).

ولإزالة الآثار السلبية لحماية الملكية الفكرية على تكاليف الإنتاج الزراعي، على البلدان النامية أن تستغل ميزة كونها مجمع الكتلة الإحيائية في العالم. فإذا بادرت تلك البلدان إلى إجراء التعديلات البيولوجية وإقامة بنوك البلازما الجرثومية واتخاذ إجراءات صارمة لمراقبة حدودها، ستصبح قادرة على التحكم في مواردها وبيع حقوق استغلال كتلتها الأحيائية. وبما أن الابتكارات متضمنة جميعها تقريبا في المنتجات، فإن هذا المجال يتسع كذلك لإمكانيات الهندسة العكسية (Agosin et al., 1995).

إن القواعد المتعلقة بالتكنولوجيا الأحيائية وبالسلالات النباتية هي من الأمور التي ستهم منتجي ومصدري السلع الزراعية في البلدان الأقل نموا بصورة خاصة. أما الأمر الثاني فهو ارتفاع تكلفة العقاقير نتيجة لتعزيز حماية الملكية الفكرية وإنهاء الترخيص الإلزامي.

وعند أخذ كافة أبعاد القضية بعين الاعتبار، يصعب القول بأن تعزيز حماية الملكية الفكرية، كما ترتبه اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، سيكون له أثر إيجابي على تطور العملية الابتكارية في أغلب البلدان النامية على المدين المتوسط والطويل. فما تعانیه تلك البلدان حاليا من ندرة في رأس المال البشري وتخلف في القدرات العلمية والتكنولوجية سيمنعها إلى درجة كبيرة من حفز البحوث العلمية والقيام بنشاطات البحث والتطوير. أما الاقتصار على اعتماد التشريعات المساندة لحماية حقوق الملكية الفكرية فمن شأنه على الأرجح أن يحجب عملية التقليد ويعرقل التطور التكنولوجي.

أما الأمر الذي يتعين إبقاؤه في الأذهان فهو أن نظام البراءات لا يمكنه القضاء بصورة كاملة على عملية التقليد وإنما الحد منها فقط. ويرتبط مدى حصول البلدان النامية على هامش ملائم يمكنها من ممارسة الهندسة العكسية والانخراط في عمليات تعديل وتحسين التكنولوجيا الموجودة بمدى استثناء الابتكارات الصغيرة والروتينية من قوانينها المتعلقة بالبراءات، ومدى استثناء المبادئ العلمية العامة من تشريعاتها المتعلقة بحقوق التأليف والنشر. فبلدان مثل اليابان، التي تتسم تشريعاتها في مجال البراءات بضيق النطاق إلى درجة كبيرة وباللجوء المفرط إلى الاستثناءات، تسمح بممارسة الهندسة العكسية على نطاق موسع لأغراض البحث وهو أمر يمتد بدوره إلى القطاع الخاص (Agosin et al., 1995).

ومن بين العوامل الأخرى التي ستتأثر بتطبيق الاتفاقية الحساسة المرتبطة بمنح التراخيص لحقوق الملكية الفكرية بالنسبة للمنتجات وللتكنولوجيا. ويُعتَقَدُ أن قوة تلك الحساسية ترجع إلى ثلاثة أسباب هي: أولاً، يؤدي تعزيز حماية حقوق الملكية الفكرية إلى خفض النفقات التي يتحملها مانح الرخصة في التصدي لانتهاكات العقود المبرمة بما يخفض من تكلفة عملية منح التراخيص. ثانياً، يُتَنَبَّهُ أن تؤدي تلك الحقوق إلى زيادة السلامة في حماية المعلومات المملوكة ضمن معاملات منح التراخيص. ثالثاً، تتيح تلك الحقوق للمرخّص إمكانية تحديد الشروط التي سيعمل بموجبها طالب الرخصة ورصد سيره (Maskus, 1998). إلا أنه يجب الأخذ في الاعتبار أن تعزيز نقل التكنولوجيا من خلال منح التراخيص لن يؤدي إلى انخفاض معتبر في التكاليف نظراً لأن ارتفاع تكلفة منح الرخص يرجع أساساً إلى جوانب التكنولوجيا المرتبطة بالدراية الفنية للشركات ومهاراتها الإدارية وهيكلها التنظيمي وكوادرها المؤهلة.

#### ب. تأثيرات الاتفاقية على التجارة والاستثمار الأجنبي المباشر

إن العلاقة بين التجارة وحقوق الملكية الفكرية قضية هامة لطالما تناولها الاقتصاديون بالبحث والتحليل وخاصة خلال التسعينات (Helpman, 1993; Grossman and Helpman, 1991). ومن المسلم به عموماً أن أوجه الاختلاف بين القوانين العالمية المتعلقة بالبراءات تستحث الابتكار والنمو من خلال تأثيرها على عوائدهما. ويُمثَلُ قرارُ المتاجرة في أسواق أخرى القناة الأولى في هذه العملية (Maskus and Penubarti, 1995).

ويتمثل أحد الخيارات المتاحة للشركات المصدرة في بناء قراراتها المتعلقة بالتجارة بصورة جزئية على أساس قوة النظام المحلي لحماية الملكية الفكرية. بيد أن مثل تلك الشركات تواجه الخيار بين قوة السوق المتولدة عن البراءات الصارمة وتزايد الحجم الحقيقي للسوق كنتيجة لتراجع قدرات الشركات المحلية على تقليد المنتجات (Maskus and Penubarti, 1995). وقد كشف نموذج تجريمي عرضه كلٌّ من ماسكوس وبينوبارتي (Maskus and Penubarti)، تُربطُ فيه انحرافات الواردات القطاعية الثنائية عن المستويات المتوقعة بالدخل وبالحوجز التجارية بقوانين البراءات، ويتم فيه تصحيح اللوائح الاستيرادية للبلد المستورد من خلال استخدام متغيرات بديلة، عن نتائج جديدة بالاهتمام. فقد أظهرت نتائج المعادلات النهائية أن لتعزيز حماية البراءات تأثيراً إيجابياً، وإن كان ضئيلاً، على الواردات المصنعة الثنائية إلى البلدان النامية. ويبدو هذا التأثير أكثر وضوحاً لدى البلدان النامية الكبيرة ذات القدرات التقليدية العالية (Maskus and Penubarti, 1995).

وقد قدمت دراسة أخرى أدلة عملية على العلاقة الإيجابية والهامة القائمة بين إجمالي إنتاجية العوامل في البلدان النامية من جهة ونشاطات البحث والتطوير لدى شركائها التجاريين في البلدان

المتقدمة ووارداها من السلع الرأسمالية من البلدان المتقدمة من جهة أخرى (Coe et al., 1997). إلا أن العديد من الدراسات تبين كذلك أن رأس المال البشري يمثل عاملا مهما يُمكنُ البلد من الاستفادة بصورة أكثر فاعلية من التقدم التكنولوجي الحاصل لدى شركائه التجاريين.

ومن المنتظر أن يؤدي تطبيق مختلف أحكام الاتفاقية إلى السيطرة على إنتاج وتجارة السلع المزورة والمقلدة. وبالفعل، فإن منع التجارة في السلع المزورة كان من بين المطالب التي حظيت بتأييد البلدان النامية خلال جولة الأورغواي.

تتبع تجارة السلع المزورة أساسا من غياب الوعي الكامل لدى المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالانعكاسات القانونية للاستخدام غير المشروع للعلامات التجارية. فعملية التزوير تلحق الضرر بالنشاط التصديري لصغار المنتجين المحليين العاملين بموجب ترخيص لصالح المصنّعين الأجانب. إن المصنّعين في البلدان المتقدمة، الذين يسوّقون منتجاتهم بموجب علاماتهم التجارية الخاصة ولكنهم ينتجون المنتج نفسه أو أجزاء منه في البلدان النامية للاستفادة من انخفاض تكاليف الإنتاج هناك، يميلون أكثر إلى الدخول في ترتيبات تجارية مع البلدان التي توجد لديها أنظمة فعالة لحماية حقوق الملكية الفكرية (ITC and CS, 1996).

كثيرا ما ظهرت آراء موالية للموامة الصعودية بين التشريعات الخاصة بالملكية الفكرية على اعتبار أن من شأنها حفز الاستثمارات الأجنبية المباشرة. إلا أن الحوافز المقدمة لتلك الاستثمارات نتيجة لتعزيز نظام حقوق الملكية الفكرية غامضة من الناحية النظرية. وإذا اعتبرنا أن التجارة الخارجية والاستثمارات الأجنبية المباشرة هما بديلان إحداهما للأخرى، فإن تعزيز حقوق الملكية الفكرية سيؤدي إلى زيادة التجارة، وستراجع الاستثمارات الأجنبية المباشرة نتيجة لتطبيق نظمم حمائية أكثر صرامة.

إلا أن الأدلة التجريبية تشير إلى أنه بالنسبة للمنتجات التي تكون فيها الأصول المعتمدة على المعرفة حافزا للاستثمار، توجد علاقة تكاملية بين التجارة والاستثمار الأجنبي المباشر. ولعل خير دليل على ذلك النمو الباهر الذي شهدته التجارة بين الشركات. فـ"من خلال زيادة القيمة الاقتصادية لمزايا الملكية بصورة مباشرة، يؤدي تعزيز البراءات والعلامات التجارية والأسرار التجارية إلى زيادة ربحية الاستثمار الأجنبي المباشر وخصوصا في سياق زيادة طلب السوق نتيجة لردع المقلدين" (Maskus, 1998). من ناحية أخرى، بما أن تعزيز حقوق الملكية الفكرية يقلل من التكاليف التعاقدية لمنح التراخيص، فإنه يمكن أيضا توقع حدوث تأثير إحلالي على منح التراخيص.

وقد أظهرت نتائج المسح الذي قام به مانسفيلد (Mansfield) وجود علاقة أكثر متانة بين حماية الملكية الفكرية من جهة والاستثمار من جهة أخرى في مجال البرمجيات والمستحضرات الصيدلانية والاستثمار في مرافق البحث والتطوير المحلية (Mansfield, 1994). وبصفة عامة، فإن لحقوق الملكية الفكرية تأثيراً أكثر وضوحاً على الاستثمار الأجنبي المباشر في المنتجات عالية التكنولوجيا.

إن الاستثمار الأجنبي المباشر المنفتح على الخارج والموجه نحو الإنتاج في الأنشطة ذات التكنولوجيا المتقدمة نسبياً يتحقق في ثلاث حالات رئيسية تتعلق أولاً بالنفاذ إلى الأسواق (من خلال الفروع المملوكة للأجانب أو المشاريع المشتركة في الخارج بما يؤهلها للتمتع بـ"المعاملة الوطنية" وبالتالي يمكنها من المشاركة في توفير المشتريات الحكومية كما هو الحال بالنسبة لقطاع الاتصالات)، والثانية تكون من خلال التعاقد من الباطن في بعض النشاطات كثيفة العمالة، والثالثة تهدف إلى تملك المشروعات الجاهزة كثيفة الاعتماد على الدراية الفنية بغية التعجيل بعملية اللحاق بركب التقدم في الميادين التكنولوجية (Vaitsos, 1990).

إلا أن الدراسات الاقتصادية الأولية لم تخلص، في أفضل الأحوال، سوى إلى وجود علاقة ضعيفة ما بين حقوق الملكية الفكرية من جهة والتجارة والتوزيع العالمي للاستثمارات الأجنبية المباشرة من جهة أخرى (Ferrantino, 1993). أما الدراسات التي أجريت في مراحل لاحقة، فقد توصلت إلى نتائج توحي بتباين حجم الاستثمارات الأجنبية الأمريكية ومستواها التكنولوجي بصورة غير مباشرة في حالة ضعف حقوق الملكية الفكرية (Lee and Mansfield, 1996).

## 6. الخلاصة

أدت أهمية الابتكار التكنولوجي في خلق القدرة التنافسية، وتضاعف القيمة التجارية للمكون المعنوي للتكنولوجيا، وازدياد إمكانات الانتشار المرتبط بالتكنولوجيات الجديدة إلى تزايد الاهتمام بحماية الملكية الفكرية.

وتمثلُ اتفاقيةُ الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، التي تم التفاوض حولها في حولة الأوروغواي، في جوهرها نتيجةً لهذا الاهتمام المتزايد. وهي تكفل توسيع نطاق حقوق الملكية الفكرية وتضع حداً أدنى لمعايير حمايتها بالإضافة إلى الإجراءات والتدابير التقويمية المطلوبة

لتنفيذها. ولضمان التزام الأعضاء بتلك المعايير، فهي تضع كذلك آلية للتشاور والمراقبة على المستوى الدولي.

وقد انتقدت البلدان النامية النظام الجديد لحماية الملكية الفكرية لما ينطوي عليه من إعادة ترتيب في موازين السياسات العالمية لصالح البلدان المتقدمة تكنولوجياً. وعلى الرغم من أن ذلك يبدو جلياً من الآن، إلا أن التأثيرات الكاملة للاتفاقية لن تتضح تماماً قبل عام 2015.

ويرى أنصار الاتفاقية أن تغيير السياسات العالمية في مجال حماية الملكية الفكرية سيحفز النشاط الإبداعي في البلدان المتقدمة والبلدان النامية على السواء، وسيزيد انتشار التكنولوجيات والسلع والخدمات الجديدة على المستوى الدولي. إلا أنه لا يوجد قدر كافي من الأدلة المستقاة من الدراسات والمسوحات الاقتصادية القياسية لإثبات صحة هذا الرأي. وستحمل البلدان النامية تكاليف جديدة مع تطبيق نظام أكثر تشدداً لحماية الملكية الفكرية في شكل رسوم امتياز مدفوعة إلى الشركات الأجنبية، وزيادة في أسعار السلع المصنعة محلياً بموجب تراخيص أو المستوردة. ومن ناحية أخرى، سيتعين عليها أيضاً تحمّل التكاليف الإدارية الناتجة عن الالتزام بتحسين أطرها التنفيذية الإدارية مما يتطلب الإسراع بمدّها بقدر إضافي من الموارد المالية متعددة الأطراف.

وعلى المدى القصير، ستؤدي الاتفاقية إلى تقليص الاستخدام غير المشروع للدراية الفنية من خلال الاستنساخ والتقليد والقرصنة، وبالتالي إلى إعاقه انتشار التكنولوجيا على المستوى العالمي. إلا أنه لا يجب أن ننسى أن توسيع التجارة في الملكية الفكرية قد أدى إلى زيادة التجارة في السلع المزورة والخدمات المقرصنة وما إلى ذلك. ومن ناحية أخرى، ما كان للبلدان المتقدمة أن تظل إلى الأبد مكتوفة الأيدي حيال الموقف الانتهازي للبلدان النامية والمتمثل في التوسع في استخدام المعرفة التكنولوجية ذات المصلحة العامة كأساس تبنى عليه سياساتها التقليدية وإحجامها عن المشاركة في تحمل تكاليف نشاطات البحث والتطوير.

وعلى الرغم من القيود المشددة التي تفرضها الاتفاقية، سيظل بإمكان البلدان النامية ممارسة الهندسة العكسية والانحراف في عمليات تستهدف تطويع التكنولوجيا طالما ظل نطاق تشريعها ضيقاً فيما يخص البراءات. وينطبق الأمر نفسه بصورة خاصة على البلدان الأقل نمواً التي أمهلت فترة عشر سنوات لتطبيق التشريعات المتعلقة بحقوق التأليف والنشر. وتمشيا مع اتفاقيتي باريس وروما اللتين تنصان على الترخيص الإجباري لحقوق التأليف والنشر للأغراض البحثية والتعليمية



وتعتبرهما اتفاقيةً الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية ساريتين عالمياً، يمكن لتلك البلدان الاستفادة من الاستثناءات فيما يتعلق بحماية قواعد البيانات.

إن وجود نظام واضح ومستقر لحماية الملكية الفكرية يمكن أن يشكل نظاماً لقواعد المنافسة الدولية. فاتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية ستزيل الغموض الذي يكتنف حماية حقوق الملكية الفكرية، وتسهم في تحقيق الشفافية، وتكفل قواعد صريحة للمنافسة، وهي إجراءات ستستفيد منها البلدان النامية أيضاً على المدى الطويل.

ومن جانب آخر، ستزيد الاتفاقية من الصعوبة التي تواجهها البلدان النامية في الاستفادة من جانب المصلحة العامة في نشاطات البحث والتطوير ومن العوامل الخارجية الإيجابية التي تنطوي عليها تلك النشاطات. أما البلدان المتقدمة، فستوجّه قدراً أكبر من الأرباح الاحتكارية التي يولدها السوق نحو التكنولوجيا. وستتخلص تلك البلدان بصورة جزئية من الضغوط المتزايدة التي كانت تثقل كاهلها بسبب عمليات التكيف الذي ستخفض تكلفته. وعلى الرغم من أن الاتفاقية تدعم الاستراتيجيات التنافسية، يظل القلق قائماً بشأن انخراط الشركات الاحتكارية في الممارسات غير التنافسية التي تؤدي إلى ارتفاع الأسعار وسد السبل أمام الحصول على التكنولوجيا.

وقد ركزت البلدان النامية، خلال المؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية في سياتل، على مظاهر الظلم والإجحاف التي شابت عملية تنفيذ اتفاقيات المنظمة، بما فيها اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، وقدمت مقترحات لتصحيح ذلك الوضع. فقد ذكرت أنه على الرغم من أن المادتين 7 و8 من الاتفاقية تنصان على الأخذ في الاعتبار الاحتياجات التنموية للبلدان النامية، وعلى نقل التكنولوجيا إليها، ومنع الاتجاهات الاحتكارية، ومراعاة الصالح العام والنهوض بالصحة العامة، فإن أيًا من تلك البنود لم يطبق. وأضافت أنه بينما تم شمول المنتجات الصناعية بمستويات مرتفعة من الحماية، لم تُمنح البلدان النامية أي اعتراف أو تعويض عند منح البراءات على المنتجات التي تطوّرها باستخدام الموارد البيولوجية أو المعرفة التقليدية (Dubey, 2000).

وتتمحور بعض المقترحات التي تقدمت بها البلدان النامية فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية حول القضايا التالية: (1) عدم منح البراءات لأشكال الحياة، (2) الإفشاء الكامل عن مصادر المواد البيولوجية أو المعرفة التقليدية، (3) وضع آلية للمشاركة في المنافع، (4) منح المزارعين حقوقاً ضمن التشريعات الخاصة بالسلالات النادرة، (5) زيادة الحماية على المؤشرات الجغرافية عدا تلك المتعلقة

بالمشروبات الكحولية، 6) مواءمة اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية مع الاتفاقية حول التنوع البيولوجي، 7) استثناء العقاقير الأساسية ضمن اتفاقيات منظمة التجارة العالمية من نظام البراءات، 8) إزالة التمييز المصطنع بين العمليات البيولوجية والميكروبيولوجية، 9) ضمان استمرار الممارسات الفلاحية التقليدية بما في ذلك حق الاحتفاظ بالبذور وتبادلها وبيعها (Dubey, 2000). ولم تقبل البلدان المتقدمة بهذه المطالب ولا توجد بوادر تشير إلى أنها ستفعل ذلك في المستقبل القريب. بل على العكس من ذلك تماما، فهي تسعى جاهدة لتطبيق اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية بصورة أكثر صرامة.

لطالما اعتُبرت التكنولوجيات المتقدمة ثروة وطنية ينبغي عدم التفريط فيها. هل من الصواب الاعتقاد بأن الوضع لا يزال كذلك في عالم يرتبط فيه تطور التكنولوجيا بالشركات متعددة الجنسيات التي تُقَرَّرُ إنتاج هذه التكنولوجيا وتطبيقها وفق استراتيجياتها الخاصة ذات الطبيعة العالمية؟ لقد لعبت التحالفات الاستراتيجية بين تلك الشركات في الماضي دورا هاما في فشل البرامج البحثية المقلدة أمام الشركات الأجنبية. إلا أن هناك إمكانية لأن يسفر مثل ذلك السلوك عن نتائج غير متوقعة تؤدي إلى انتشار التكنولوجيا بوتيرة أسرع مما هو متوقع.

وبالتالي، فإن من بين النتائج المحتملة للاتفاقية على المدى الطويل تقدم المزيد من الحوافز لشركات البلدان المتقدمة كي تستثمر في البلدان النامية وتمنح البراءات الخاصة بمنتجاتها للمستثمرين في تلك البلدان.

ويمكن اعتبار الاتفاقية اليوم جزءا من سياسة ترمي إلى تنظيم المنافسة في مجال محدد بين البلدان، وإن أمكن أن تصبح في المستقبل الأساس لإطار سياسة متعددة الأطراف يتم تطبيقها في تنظيم المنافسة ما بين الشركات.

أما في صورتها الحالية، فإن الاتفاقية لا تتماشى مع مبدأ "المعاملة الخاصة والتفضيلية" الممنوحة للبلدان النامية وهي على درجة كبيرة من التحيز لصالح الحقوق الاحتكارية لأصحاب الملكية الفكرية بما يضع عبءا ثقيلًا على كاهل البلدان النامية.

## المراجع

Agosin, M.R., D.Tussie and G.Crespi (1995), "Developing Countries and The Uruguay Round: An Evaluation And Issues For The Future", in UNCTAD, *International Monetary and Financial Issues for the 1990's, Vol.VI*, UNCTAD Sales No.E.95.II.D.7 New York and Geneva: United Nations.

Aoki, R. and T.J.Prusa (1993), "International Standards of Intellectual Property and R and D Incentives", *Journal of International Economics*, 35, pp.251-273.

Bifani, P. (1990), "The New Mercantilism And The International Appropriation of Technology", in UNCTAD, *Technology, Trade Policy And The Uruguay Round*, (UNCTAD/ITP/23), New York: United Nations.

Coe, D. and E.Helpman (1995), "International R&D Spillovers", *European Economic Review*, 39, pp.859-887.

Coe, D.T., E. Helpman and A.W. Hoffmeister (1997), "North-South R&D Spillovers", *The Economic Journal*, 107 (January), pp.134-149.

Dubey, M (2000), *Coping with Globalisation*, paper presented at the Conference on South Asia 2010: Challenges and opportunities, CASAC.

Eaton, J. and S. Kortum (1996), "Trade in ideas, Patenting and productivity in the OECD", *Journal of International Economics*, 40, pp.251-278.

EC (1997), *Second European Report on Science and Technology Indicators*.

Fisch, G. and B. Speyer (1995), "TRIPs as an Adjustment Mechanism in North-South Trade", *Intereconomics*, 30(2), pp.65-69.

Ferrantino, M.J. (1993), "The Effects of Intellectual Property Rights on International Trade and Investment", *Weltwirtschaftliches Archiv*, 129 (2), pp.300-331.

Grossman, G. and E.Helpman (1991), *Innovation and Growth in the Global Economy*, Massachusetts and London: MIT Press.

Helpman, E. (1993), "Innovation, Imitation and Intellectual Property Rights", *Econometrica*, 61, pp.1247-80.

ITC (International Trade Center) and CS (Commonwealth Secretariat), (1995), *Business Guide To The Uruguay Round*, ITC/226/1/96-111 EID, D/E/GATT/5.

Lee, E.J. and E. Mansfield (1996), "Intellectual Property Protection and US Foreign Direct Investment", *Review of Economics and Statistics*, 78(2), pp.181-186.

Levin, R.C., A.K. Klevorick, R.R. Nelson, and S.G. Winter (1987), Appropriating the Returns from Industrial and Development, *Brookings Papers on Economic Activity* 3, pp.783-831.

Mansfield, E. (1994), "Intellectual Property Protection Foreign Direct Investment and Technology Transfer", *IFC Discussion Paper: 19*, Washington D.C.

Maskus, K.E. (1998), "The International Regulation of Intellectual Property", *Weltwirtschaftliches Archiv*, 134(2), pp.186-207.

——— (1997), "Implications of Regional and Multilateral Agreements for Intellectual Property Rights", *The World Economy*, 20(5), pp.681-694.

——— (1996), "Intellectual Property Rights in the Global Information Economy", in T.J. Courchene (ed.), *Policy Frameworks for a Knowledge Economy*, Kingston, Ontario: John Deutsch Institute for the Study of Economic Policy,

Maskus K.E. and M. Penubarti (1995), "How trade-related are intellectual property rights?", *Journal of International Economics* 39, pp.227-248.

Naqvi, S.N.H. (1994), "Developing Countries and the Uruguay Round Agreement", *Journal of Cooperation Among Islamic Countries*, 15(1-2), pp.91-112.

Primo Braga, C.A. (1996), "Trade-related Intellectual Property Issues: The Uruguay Round Agreement and Its Economic Implications", in W. Martin and I.A. Winters (eds.), *The Uruguay Round and the Developing Countries*, Cambridge: Cambridge University Press.

Ricupero, R. (1990), "Trade And Technology: Issues At Stake For Developing Countries", in UNCTAD, *Technology, Trade Policy And The Uruguay Round*, (UNCTAD/ITP/23), New York: United Nations.

Taylor (1994), "TRIPs, trade and growth", *International Economic Review*, 35, pp.361-382.

———, S.M. (1993), “TRIPs, Trade and Technology Transfer”, *Canadian Journal of Economics*, XXVI (3), pp.624-637.

UNCTAD (1996), Economic and Legal Implications for the Developing Countries of Implementing the TRIPs Agreement, Geneva: UNCTAD.

UNCTAD (1994), *Trade and Development Report*, 1994, New York: UN Publication Sales No.E.94.II.D.26.

Vaitsos, C. (1990), “Radical Technological Change And The New World ‘Order’ In The World Economy”, in UNCTAD, *Technology, Trade Policy And The Uruguay Round*, (UNCTAD/ITP/23), New York: UN.

Van Grastek Communications (1990), “TRIPs, US Trade Policy, Developing Countries and The Uruguay Round”, in UNCTAD, *Uruguay Round: Further Papers On Selected Issues*, (UNCTAD-ITP-42), New York: United Nations.

Weston, A. (1995), “The Uruguay Round: Unravelling The Implications For The Least Developed Countries”, in UNCTAD, *International Monetary and Financial Issues for the 1990’s, Vol.VI*, UNCTAD Sales No. E.95.II.D.7., New York and Geneva: United Nations.

Zeeb, M. (1996), “Intellectual Property Protection and the Globalization of the World Economy”, *Intereconomics*, January/February, 1996, pp.21-26.

## الجدول الملحق

## كبار مصدري منتجات التكنولوجيا المتقدمة

(مليون وحدة نقدية أوروبية)

1995	1994	1993	1990	1985	1980	
193.87	170.35	148.18	125.20	139.79	67.089	الاتحاد الأوروبي
1	8	2	9	5		إجمالي الاتحاد الأوروبي
105.76	91.451	78.465	72.916	70.345	33.363	الصادرات البيئية داخل الاتحاد
0						
100.17	100.39	92.635	72.653	56.790	25.389	الولايات المتحدة
5	3					
13.864	12.179	10.710	8.011	3.401	1.226	كندا
85.573	81.232	72.681	52.387	53.933	13.660	اليابان
22.807	17.023	13.237	8.600	4.247	1.167	كوريا الجنوبية
41.008	33.893	22.976	11.785	6.403	1.768	سنغافورة
19.431	16.120	11.526	4.752	2.958	943	ماليزيا
10.003	6.974	4.549	..	173	..	الصين

المصدر: التقرير الأوروبي الثاني حول مؤشرات العلوم والتكنولوجيا ، 1997.